

2012/04/07

بتاريخ

7  
منشور عدد

من وزير الداخلية  
إلى  
السادة الولاة

الموضوع : تطبيق الترتيب الصحية الخاصة بالعملية  
المرجع : منشورنا عدد 14 بتاريخ 24 مارس 1999  
منشورنا عدد 37 بتاريخ 7 جويلية 2001  
منشورنا عدد 12 المؤرخ في 7 فيفري 2004

وبعد ، ففي نطاق ضمان الرعاية الصحية للعملة البلديين وتلافيا للأمراض الصحية التي  
يمكن أن تصيب البعض منهم أثناء أو بمناسبة قيامهم بعملهم ، وتبعا لمنشورنا عدد 28 المؤرخ  
في 26 جوان 1991 والذي تم التذكير به بمقتضى المناشير المشار إليها بالمرجع حول الدعوة إلى  
وجوب :

- توفير لوازم العمل الضرورية للعملة كالزبي الخاص والأحذية والجوارب والأقنعة والمعاطف  
مع مراعاة جانبي الوقاية والسلامة المهنية عند إختيار هذه اللوازم وتطبيقا لما ينص عليه الفصل  
6 من الأمر عدد 2509 المؤرخ في 18 ديسمبر 1998 المتعلق بضبط النظام الأساسي الخاص بسلك  
عملة الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية .
  - تطبيق الوسائل الصحية كتزويد الورشات البلدية بالأدواش وبأماكن لحفظ الأدباش  
وتزويد الجرارات بأغطية واقية وخاصة جرارات رفع الفضلات المنزلية .
  - إتخاذ جميع الإجراءات الوقائية الملائمة للوقاية من حوادث الشغل والأمراض المهنية كتلقيح  
العملة وعرضهم على الطبيب عند الإقتضاء .
- وحيث أن بعض البلديات لم تلتزم بعد بتطبيق المنشور المذكور ، فإني أدعوكم للحرص على  
تنفيذ ما ورد به من إجراءات .

والسلام  
عيسى لعريضي